

سنن البيهقي الكبرى

15161 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا أحمد بن شيبان نا سفيان عن الزهري عن عمرة عن عائشة Bها قالت Y إذا دخلت المطلقة في الحيضة الثالثة فقد برئت منه